

تاريخ التعذيب وأصول تحريمه في الإسلام

محمد بن طارية، عباس عروة، يوسف بجاوي

الفهرس

مقدمة، 5

الفصل الأول: تاريخ التعذيب، 11

1. تمهيد، 13
2. التعذيب في الحضارات القديمة، 13
3. تعذيب الأنبياء والصالحين، 19
4. التعذيب في المجتمع المسيحي، 22
5. التعذيب في المجتمع الإسلامي، 31
- 1.5 التغير الزمني والتوزيع الجغرافي لظاهرة التعذيب في التاريخ الإسلامي، 2
- 1.1.5 دراسة إحصائية، 32
- 2.1.5 التعذيب في الدولة الأموية، 35
- 3.1.5 التعذيب في الدولة العباسية، 37
- 2.5 مقاصد التعذيب، 38
- 1.2.5 دراسة إحصائية، 38
- 2.2.5 أمثلة عن توظيف التعذيب لمعاينة المعارضين، 40
- 3.2.5 أمثلة عن توظيف التعذيب لإرهاب المجتمع، 43
- 4.2.5 أمثلة عن توظيف التعذيب تعسفا في حق الرعية، 45
- 5.2.5 أمثلة عن توظيف التعذيب لاستخراج المال، 46
- 6.2.5 أمثلة عن توظيف التعذيب لجمع المعلومات، 48
- 7.2.5 أمثلة عن توظيف التعذيب لحمل المتهم على الإقرار، 49
- 3.5 ألوان التعذيب، 49
- 1.3.5 التعذيب بالإهانة، 50
- 2.3.5 التعذيب بتسليط ألم الجسدي و/أو نفسي شديد، 50
- 3.3.5 التعذيب كعملية تقتيل، 51
6. التعذيب في العصر الحديث، 52
7. خلاصة، 59

الفصل الثاني: أصول تحريم التعذيب في الإسلام، 63

1. تمهيد، 65
2. تكريم الإنسان والعدل في الإسلام، 67
- 1.2 تكريم الإنسان، 67
- 2.2 العدل، 69
3. طبيعة التعذيب، 69
- 1.3 التعذيب إكراه حرمة الإسلام، 69
- 2.3 رأي جواز ضرب المتهم ودحضه، 72
- 3.3 موقف العلماء المعاصرين من التعذيب، 75
4. عواقب التعذيب، 76
- 1.4 العواقب على المعدب، 76
- 1.1.4 تحريم إتلاف جسد الإنسان، 78

- 2.1.4 تحريم إتلاف عقلي الإنسان، 80
- 2.4 العواقب على المعذب، 82
- 3.4 عواقب أخرى، 85
- 5. مقاصد التعذيب، 86
- 1.5 إرهاب المجتمع، 86
- 2.5 جمع المعلومات، 89
- 1.2.5 الحكم نسبةً إلى المعذب، 89
- 2.2.5 الحكم نسبةً إلى المعذب، 89
- 3.2.5 الحكم نسبةً إلى الطرف الثالث، 91
- 3.5 حمل المتهم على الإقرار، 95
- 1.3.5 القرينة على البراءة، 95
- 2.3.5 البينة على المدعي، 97
- 3.3.5 الألم والحقيقة، 98
- 4.3.5 بطلان اعترافات المعذب، 101
- 5.3.5 ملاحظات تكميلية، 103
- 6. حكم تعويض المعذب، 105
- 7. قواعد إسلامية لسلوك موظفي تنفيذ القانون، 106
- 1.7 النهي عن التعذيب وإساءة المعاملة، 107
- 2.7 الأمر بحسن المعاملة، 109
- 3.7 النهي عن الإذعان للأمر بالتعذيب، 109
- 4.7 الأمر بمقاومة التعذيب، 112
- 5.7 معايير لتوظيف المكلفين بتنفيذ القانون، 113
- 8. خلاصة، 115

خاتمة، 117

الملاحق، 123

الملحق الأول: الحجاج بن يوسف، رمز الاستبداد في المجتمع الإسلامي، 125
الملحق الثاني: عمير بن عبد العزيز، شعاع نور في ظلام الاستبداد، 129
الملحق الثالث: عينة وقائع التعذيب المستخلصة من موسوعة عبود الشالجي والتي جرى تحليلها إحصائياً من عدة جوانب، 133

مقدمة

لقد أصبحت ممارسة التعذيب ظاهرة مستوطنة في العديد من الدول في إفريقيا وآسيا وأمريكا الوسطى والجنوبية والشرق الأوسط. ففي سنة 2001 م ورغم تصديق 123 دولة عضو في الأمم المتحدة (من مجموع 192 دولة) على اتفاقية مناهضة التعذيب، فإن المجلس العالمي ليرد اعتبار وحقوق ضحايا التعذيب أحصى أكثر من 100 دولة تمارس التعذيب بانتظام، ومنها دول صدقت على الاتفاقية¹. ويتطابق هذا الاكتشاف الإحصائي مع نتائج منظمة العفو الدولية التي أحصت في سنة 1996 وجود 82 دولة تُعذب معارضيه السياسيين من مجموع 150 دولة أجري فيها التعذيب².

إنّ عدداً كبيراً من هذه البلدان عانت كثيراً من التعذيب في عهد الاستعمار الأوروبي وكانت شعوبها تأمل في استئصال هذه الممارسة الوحشية بعد الاستقلال، ولكن سرعان ما خيبت الآمال واحتازت النخب الحاكمة على هذه الممارسة القمعية وكيفتها لاضطهاد منتقديها، وهذا أحياناً بالتعاون مع أمريكا وبعض الدول الأوروبية وروسيا وإسرائيل التي لا تزال أجهزتها المخبرانية تدير مدارساً سرية لتدريب زبائنها من العالم الثالث على أحدث تقنيات التعذيب.

ومما يجعل الدراسة المعروضة في هذا الكتاب ضرورة ملحة هو استيطان ممارسة التعذيب في العالم العربي والإسلامي، وكذا تفاقم هذه الظاهرة حيث أصبح الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أكبر إقليم مستورد لعناد التعذيب - وخاصة أسلحة الصعق الكهربائي - وتكنولوجية التحكم السياسي³، وذلك «نوع جديد من الأسلحة نتج عن تطبيق العلم والتكنولوجيا لإشكالية تحييد الأعداء الداخليين للدولة»، و«يستهدف أساساً السكان المدنيين»⁴. وما زالت منظمات حقوق الإنسان تنشر تقارير عن ممارسة التعذيب في هذا الإقليم منذ عقود. فقد أثبت آخر تقرير لمنظمة العفو الدولية، لسنة 2002، ممارسة التعذيب في معظم دول المغرب العربي والشرق الأوسط والخليج.

لقد نُشِرَ عددٌ من التقارير والكتب باللغة العربية حول ممارسة التعذيب في العالم العربي غير أنّ هذا الجهد ليس مكافئاً لمدى انتشار هذه الجريمة السياسية ولمتطلبات مناهضتها، كما لا يتناسب كيفياً وكمياً بالجهد الفكري الذي بذلته الحركات والمنظمات السياسية والفكرية والحقوقية المناهضة للتعذيب في الغرب، والتي طورت مقاربات ومناهج وتحاليل في عدة ميادين - منها علم الإحصاء وعلم السياسية وعلم الاجتماع وعلم الإنسان والقانون والتاريخ والفلسفة واللاهوت والأدب والبحوث الإعلامية وعلم الطب وعلم النفس الخ - لمكافحة هذا الوباء.

يندرج هذا الكتاب إذن في الجهد المتطلب لسد بعض هذه الثغور وإثراء حركة مناهضة التعذيب في العالم العربي والإسلامي، فهو مساهمة متواضعة تقتصر على تناول ظاهرة التعذيب من زاويتين مختلفتين: المنظور التاريخي وهو موضوع الفصل الأول والمنظور الشرعي وهو موضوع الفصل الثاني.

ليست مقارنة التعذيب من المنظور التاريخي بعمل مكتبي يسجّل ويحفظ الآلام والمعانات، وليست بعلاج نفساني ينقب الذاكرة ويكشف الفطائح الماضية المنسية أو المكبوتة ليربطها بممارسات التعذيب المكذبة في الحاضر. فمن الجانب العلمي، تساهم المقاربة التاريخية في فهم الظروف التي يظهر فيها التعذيب والنظاميات التي تميز نموه ومقاصده وأشكاله وإدارته الخ. أما من الجانب النموذجي فقد تساعد المقاربة التاريخية على استئصال التعذيب في الحاضر والمستقبل بتوفيرها المعلومات والبصائر المستنتجة من أنماط وديناميكات هذه الممارسة في التاريخ.

لقد تصاحبت حركة تطهير أوروبا من سرطان التعذيب بعدة كتابات نافذة في تاريخ التعذيب، ولإيزال هذا الموضوع يستجلب اهتماماً علمياً وثقافياً معتبراً إلى اليوم. إن هذا الجهد الكبير لبعث ما نسي ولاستذكار ما قد ينسى هو جزء لا يتجزأ من جدول الأعمال السياسي الأوروبي للحفاظ على طهارة هذه القارة من التعذيب. وللأسف ليس هناك اهتمام وبحوث مشابهة في العالم العربي والإسلامي على الرغم من انتشار هذه الممارسة الوحشية.

في الدول العربية والإسلامية التي تعرضت للاستعمار الأوروبي، تطرق عدد ضئيل من الكتاب إلى جريمة التعذيب في العهد الاستعماري، واقتصر معظمهم على عرض بعض المعطيات والخصائص العامة التي ميزت هذه الممارسة و/أو تقديم شهادات توضح إدراك التعذيب من منظور الضحايا

وتشرح كيفية إدارته وتنظيمه وتسليطه من منظور الجلادين. ولكن هذا الموضوع يحتاج إلى تكميل وهو في انتظار الباحثين الذين سيجمعون أكبر عدد ممكن من الشهادات الشفوية والمكتوبة (من المعذبين والمعذبين والشهود) والذين سيدرسون حجم ممارسة التعذيب وتطورها وانتشارها ومقاصدها وإدارتها ووسائلها وعواقبها، وذلك بأكثر دقة وعمق مما نُشر حتى الآن.

أما بخصوص التعذيب في العالم العربي والإسلامي ما قبل الاستعمار الأوروبي فإن الاهتمامات أقل جلياً والكتابات أقل عدداً، وكأنّ الذاكرة الجماعية العربية والإسلامية تربط بين التعذيب والحكم الاستعماري على وجه الحصر، وتنسى أو تتناسى وجود ممارسة التعذيب قبل الغزو الأوروبي.

وقد يفهم هذا النسيان الجماعي، إذ أنّ المجتمعات تحتاج إلى الذاكرة والنسيان تماماً كما يحتاج الجسم إلى النور والظلام. ففي نفس المجتمع يمكن تمييز الفترات التي يكون فيها النسيان الجماعي مقيماً والفترات الأخرى التي يكون فيها مرفوضاً، وتنظيم هذه الذاكرة والنسيان يخضع لمنطق البقاء التاريخي والثقافي للمجتمع. فبعد غزو واستعمار البلدان العربية، يترجح أن ضرورة إثبات وجود الأمة أمام النفي والاستعمار الأوروبي استحثت على جعل ذكريات العالم العربي والإسلامي ما قبل الكارثة ذكريات مثالية، وعلى تجميل ذاكرة الأنظمة السياسية السابقة وتصفيتها من كل عيوبها بما في ذلك التعذيب. ومن الواضح أنّ هذا النسيان الجماعي يرجع أيضاً وجزئياً إلى الاستنزاف الثقافي حيث دمرت المؤسسات الثقافية واستأصلت رموز الأنظمة السياسية السابقة، مما أدى إلى كسر السيور الشفوية والكتابية والرمزية لنقل الذاكرة الجماعية. ولكن يبدو لنا أنّ هذه «المنطقة العمياء» في الذاكرة الجماعية هي أساساً ارتكاس للدفاع الثقافي، وقد أثبت ذلك بعض المعارضات على مشروع الكتابة في هذا الموضوع.

إنّ تناول تاريخ التعذيب ما قبل الاستعمار لا يقصد العدوان أو الإضعاف الثقافي، بل يسعى إلى تحديد تاريخ هذه الممارسة وما أضعف الدولة المسلمة، بدون أن يغيب عن البال تعاليم الإسلام وأحسن ما صنع الرجل المسلم للتصدي لظاهرة التعذيب. إنّ التعذيب جريمة الحاكم، مهما كان دينه، وليس بعاهة تخص الإسلام. إنّ هذه المقاربة الواقعية والمتوازنة للموضوع تميز بين تعاليم الإسلام وممارسات الأنظمة التي تزعم تجسيدها، كما تميز المزج بين الإسلام وأنظمة الحكم لتبرير أو إنكار ممارسات التعذيب من المزج بينهم للإدعاء أنّ الإسلام دين وحشي يعادي الإنسان.

أما في ما يخص المنظور الثاني الذي يقارب منه هذا الكتاب التعذيب - المنظور الشرعي - فمن المعروف أنّ دساتير الدول العربية تتبنى الإسلام كـ«دين الدولة»، وأنّ ديباحية الميثاق العربي لحقوق الإنسان تستند إلى «المبادئ الخالدة التي أرسنها الشريعة الإسلامية والديانات السماوية الأخرى» كما أنّ مادته الخامسة تقول: «لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي سلامة شخصه ويحمي القانون هذا الحقوق». بينما واقع العالم العربي والإسلامي يدل على أنّ التعذيب سلوك مؤسساتي يمارس بطريقة محكمة ومنظمة بموافقة السلطات العليا في مراكز للتعذيب مجهزة بأحدث عتاد التعذيب. إنّ الجمع بين الانتماء للإسلام وممارسة التعذيب يثير قضية حكم الشريعة الإسلامية بخصوص هذه الممارسة، كما يؤكد أهمية فهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان عامة وللمتهم خاصة - منها الحقوق الإسلامية في مجال السلامة الجسدية والمعنوية، والأمن، وممارسة سلطة التفتيش والتوقيف والاعتقال والاستنطاق، والتحقيق الجنائي - وكذا فهم القواعد الإسلامية لسلوك الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون التي يجب أن يتربون ويتدربون عليها.

¹ International Rehabilitation Council for Torture Victims, 2001 Report, www.irct.org.

² Amnesty International, 1997 World Report.

³ راجع ج. ت. صنهاجي وي. بجاوي، *واردات الأسلحة: استثمارات وعائدات*، في الجزء الثاني (المنظور السياسي) من الكتاب: منتدى باحثي شمال إفريقيا، مشروع الشهادة والتوثيق التاريخي، تحقيق عن التعذيب في الجزائر، دار الهوقار للنشر، جنيف 2003 م.

⁴ S. Wright, *An Appraisal of Technologies of Political Control*, European Parliament, STOA, 1998, p. 1.